



مراكز الخدمات الحكومية

الوثائق المطلوبة لوزارة العمل:

اعتمادية امر الدفع:

• الرقم الطلب الذي تم تقديمه إلكترونياً.

طباعة تصاريح العمل:

- الهوية الشخصية لصاحب العمل وللمغترب جواز السفر او بطاقة الاستثمار.
- غير صاحب العمل تفويض بنكي من صاحب العمل او مفوض سجل تجاري او وكالة خاصة منظمة عند كانت العدل.
- التصريح الحر، من قبل المغترب نفسه دون الحاجة الى كفيل او وكيل وورقة من هيئة التدريب المهني.

تصديق شهادة الخبرة:

المؤهل الدراسي (المصدقة) / او بطاقة العضوية لمزاولة المهنة / او الدورات التدريبية متخصص للمهنة ذات الاختصاص.

تصديق الشهادات الصادرة من القطاع الخاص المحددة بمسمى وظيفي محدد يشترط بصحة الشهادة قبل المصادقة باحتوائها على ما يلي:

الاسم من أربع مقاطع تثبت تاريخ الالتحاق بالعمل يوم / شهر/سنة ومن تاريخ البداية في العمل / حتى تاريخ انتهاء العمل * أن يكون عمر صاحب الشهادة قد أتم 18 سنة من عمره من تاريخ التحاقه بالعمل.

بطاقة الاحوال المدنية للمواطن الاردني /او البطاقة الصفراء لأبناء الاردنيات الصادرة عن وزارة الداخلية /او تصريح العمل للعماله الغير اردنية بالإضافة لجواز السفر مثبت عليه اختام تصاريح العمل لتتطابق مع المدة عملة لدى كفيلة.

شهادة صادرة من التدريب المهني لإلحاق الاحداث فوق عمر 16 للتدريب /او موافقة وزارة العمل وولي امر الحدث في حال مطابقة شروط الاعمال غير خطرة

ان تكون شهادة الخبرة باللغة العربية وفي حال كانت بلغة اجنبية يجب ترجمتها من نفس الشركة التي يعمل بها العامل او مكتب الترجمة القانونية وان تتطابق محتواها مع شروط شهادة الخبرة.

احضار كشف عن فترات العمل ورقي او الكتروني عبر تطبيق (مؤسسة الضمان الاجتماعي) متطابق بالفترات التي عملها بالمؤسسة التي يريد تصديق خبراته لديها وفي حال عدم الاشتراك تصديق وتكون غير معتمدة لديوان الخدمة المدنية او العامل الغير مشترك بالضمان الاجتماعي.

احضار صورته عن رخص المهن صادرة عن امانة عمان او بلديات لكون المؤسسة او الشركة قائمة وليست وهمية وخاصة للمؤسسات المبهمة.

طابع واردات بقيمة 20 فلس للأصل او لكل صورة (متوفر في المركز)

أن تكون الشهادة موقعة من صاحب العمل حسب الاصول او المفوض بالتوقيع ومصادق عليه من البنك، مختومة بالختم الرسمي كما هو مطابق للاسم في السجل التجاري.

*تتم المصادقة على شهادات الخبرة بغض النظر عن موقع الجغرافي للمنشأة.

استلام تصاريح العمل (المقدمة إلكترونياً):

- هوية صاحب العمل او مفوض رسمي
- جواز العامل بالإضافة الى تصريح العمل القديم.